


# كراستة شروط ومواصفات

## القرى والمنتجعات السياحية





## كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨		١
١٠	وصف العقار	٢
١٢	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	٣/٢ لغة العطاء	
١٣	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
١٣	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
١٥	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	٣/١١ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٧	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٩	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٥/٣ سحب العطاء	
١٩	٥/٤ تعديل العطاء	
١٩	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٢٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	٦/١ الترسية والتعاقد	
٢١	٦/٢ تسليم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
٢٧	٧/١ مدة العقد	
٢٧	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٧	٧/٣ الفكرة التصميمية	
٢٨	٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترن	
٢٨	٧/٥ نظام السعودية	
٢٨	٧/٦ دراسة تقييم الآثار البيئي	
٣٠	٨ الاشتراطات العامة	٨
٣١	٨/١ توصيل الخدمات للموقع	
٣١	٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٣١	٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٣١	٨/٤ تنفيذ الأعمال	
٣١	٨/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٣٢	٨/٦ حق الأمانة/بلدية في الإشراف على التنفيذ	
٣٢	٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
٣٢	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٣٢	٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٣٢	٨/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
٣٣	٨/١١ متطلبات السلامة والأمن	
٣٣	٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٣٣	٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٣٣	٨/١٤ أحكام عامة	



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٣٤	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	٩/١
٣٥	معايير التصميم	٩/٢
٣٥	اشتراطات التشجير	٩/٣
٣٦	مواد البناء وتقنية الإنشاء	٩/٤
٣٧	الطاقة	٩/٥
٣٧	المياه	٩/٦
٣٨	التخلص من المخلفات	٩/٧
٣٩	اشتراطات الأمن والسلامة	٩/٨
٤٠	المرفقات	١٠
٤١	نموذج العطاء	١٠/١
٤٢	الرسم الكروكي للموقع	١٠/٢
٤٣	نموذج تسليم العقار	١٠/٣
٤٤	إقرار المستثمر	١٠/٤
٤٥	نموذج العقد	١٠/٥



### أ. قائمة تدقيق لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".

باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومحلى من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هوياته ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

#### أولاً: الظرف الفني:

ال المستند	م	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نوكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	١		
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٢		
صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣		
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٤		
صور شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية	٥		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٦		
آخر ميزانيتين ماليتين معتمدين	٧		
البرنامج الرزمي المقترن للتنفيذ	٨		
مخططات الواجهات والمناظير المعمارية	٩		

#### ثانياً: الظرف المالي:

ال المستند	م	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نموذج العطاء	١		
خطاب الضمان	٢		



**بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة  
الشروط والمواصفات**

هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع:
هو أرض تحد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها القرية/المنتجع السياحي.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل القرى/ المنتجعات السياحية.	المستثمر:
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.	مقدم العطاء:
هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة:
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني <a href="http://furas.momra.gov.sa">furas.momra.gov.sa</a> أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"	المنافسة الإلكترونية:



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشؤون البلدية والقروية



جـ- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى  
بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

الابدأ	ان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات	التاريخ الذي تم فيه النشر	
موعد فتح المظاريف	إعلان نتيجة المزايدة	كما هو محدد في الإعلان	
موعد الإخطار بالترسية	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	كما هو محدد في الإعلان	تحدد الأمانة/ البلدية
تاريخ تسليم العقار	بداية سريان مدة العقد	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع برسل له إشعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى		خلال شهر من توقيع العقد	من تاريخ تسليم العقار بمحضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.
		عند توقيع العقد	

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ١. مقدمة



## ١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية الشقيق في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص إنشاء وتشغيل (منتجع سياحي ترفيهي) وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توفر المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية .

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا.

ادارة : وحدة تنمية الاستثمار .

تلفون: ٠١٧٣٤١٢٢١٥

٢. فاكس : .....  
.....

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية  
والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٢. وصف العقار



## ٤. وصف العقار

نوع النشاط : متجر

سياحي ترفيهي

مكونات النشاط

: فلل فندقية وشاليهات - سوبر ماركت - مطعم - كافيهات -  
ألعاب - مقاهي.

موقع العقار :

المدينة الشقيق

حدود العقار

شمالاً : ارض فضاء تابعه للبلدية

جنوباً : شارع عرض ٣٠ م

شرقاً : ارض فضاء تابعه للبلدية

غرباً : شارع عرض ٣٠ م

نوع العقار ارض

فضاء

مساحة الأرض :

٢٦٥٧٩٠

مساحة المبني

عدد الأدوار: مكرر

نوع البناء خرسانة

مسلحة أو مaitoافق

مع متطلبات البلدية

وتوافق عليه .

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى:



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

### ٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



### ٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### ٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١ يحق للأفراد وللشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال إنشاء وتشغيل وإدارة الفرى/المنتجعات السياحية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/٢ يحق للمستثمر المشاركة أو التحالف مع أحد المستثمرين السعوديين أو غير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية.

٣/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٤ **(سرية المعلومات) :** جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين على طريق المنافسة الإلكترونية تتسم بـ**كامل السرية ولا يمكن إلى طرف أو جهة الإطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول له نظاماً.**

#### ٣/٢ لغة العطاء:

٣/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٣/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

#### ٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

٣/١ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة عن طريق المنافسة الإلكترونية . ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط المواثيق إلكترونياً .

٣/٢ بلدية : الشقيق ، مدينة الشقيق  
٣/٣ ص. ب ٨٠٠٥ الرمز البريدي ٨٩٩١٢

#### ٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

٣/٤ يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه يوم ( كما هو مبين بالإعلان ) ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### ٣/٥ موعد فتح المظاريف:

٣/٥ الموعد المحدد لفتح المظاريف هو يوم ( كما هو موضح بالإعلان).

#### ٣/٦ تقديم العطاء:



- ٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزام، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
- ٣/٦/٣ إذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.
- ٣/٦/٤ في حالة تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية .
- ٣/٦/٥ يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الالكتروني [inv@momra.gov.sa](mailto:inv@momra.gov.sa) وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً .
- ٣/٧ كتابة الأسعار:**  
يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلى :
- ٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتتوقيع عليه وختمه.
- ٣/٧/٤ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المكتوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً .**
- ٣/٨ مدة سريان العطاء:**  
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.
- ٣/٩ الضمان:**  
يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي يعادل (٢٥٪) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٩/١ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من نسبة (٢٥٪) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.
- ٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان :**  
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.
- ٣/١١ مستندات العطاء:**  
يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:



#### الظرف الفنى:

- ٣/١١/١ توکيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.  
وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجارى.
- ٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣/١١/٤ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذى تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.
- ٣/١١/٥ آخر ميزانيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة.
- ٣/١١/٦ البرنامج الزمني لإنشاء القرية/المنتزه السياحي وتشغيله.
- ٣/١١/٧ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية لقرية/منتزه سياحي.

#### يحتوى الظرف المالي على المستندات التالية:

- ٣/١١/٨ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
- ٣/١١/٩ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

#### ٣/١٢ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمنع بكل سرية . ولا يمكن لأى طرف أو جهة الاطلاع عليها سوا في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة – البلدية .

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

#### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



#### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

##### ٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

##### ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطايه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

##### ٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطايه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



## ٥. ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

### ٥/١ الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية الغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

### ٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

### ٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

### ٥/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

### ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية.



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



## ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

### ٦/١ الترسية والتعاقد:

٦/١/١ تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولاً لدراسته وتقييمه وفقاً لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ، والوارد في الصفحة التالية، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تتطابق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلاً ما لم يحصل على ٧٠ % من الدرجات على الأقل ( وهو ما يعادل ٤٠ درجة )، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنياً فقط ، وتقديم التوصية بما تراه.

٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائياً، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦/١/٣ يجوز للأمانة/البلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

### ٦/٢ تسليم الموقع:

٦/٢/١ يتم تسليم الموقعاً للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



### جدول عناصر التقييم الفني

العنصر الرئيسي	العناصر الفرعية	الدرجة	معايير إعطاء الدرجة
١	١- خبرة المستثمر أو شريكه المخالف معه في تنفيذ وتشغيل القرى/ المنتجعات السياحية أو مشاريع مشابهة	٣٠	٣٠ مشاريع فاكثرة ٢٠ مشروعان ١٠ مشروع واحد ٠ صفر لا يوجد
	٣- الملاعة المالية للمستثمر	٢٠	٢٠ ملاعة عالية ١٥ ملاعة جيدة ١٠ ملاعة متوسطة ٠ صفر ملاعة ضعيفة
	١- تحليل الموقع	٢٠	٢٠ التزام كلي بالعناصر ١٠ التزام جزئي بالعناصر ٠ صفر غير ملتزم بالعناصر
٢	٢- خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع	٢٠	٢٠ استفادة عالية ١٠ استفادة معقولة ٠ صفر عدم استفادة
	٣- الخدمات المقدمة	٢٠	٢٠ خدمات متعددة ومتكلمة ١٠ خدمات معقولة ٠ صفر خدمات محدودة
	٤- الطاقة الاستيعابية للمشروع	٢٠	٢٠ طاقة متناسبة مع الموقع ١٠ متناسبة لحد ما ٠ صفر غير متناسبة
	٥- الفكرة التخطيطية وال تصاميم المعمارية المبدئية	٢٠	٢٠ التزام كلي بالعناصر ١٠ التزام جزئي ٠ صفر عدم التزام بالعناصر
٣	خطة تنمية القرية	٢٠	٢٠ التزام كلي بالعناصر ١٠ التزام جزئي ٠ صفر عدم التزام بالعناصر
٤	٧- العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع للمشروع	١٠	١٠ التزام كلي بالعناصر ٥ التزام جزئي ٠ صفر عدم التزام بالعناصر



### تابع جدول عناصر التقييم الفني

العنصر الرئيسي	العناصر الفرعية	الدرجة	معايير إعطاء الدرجة	م
البرنامج الزمني للتنفيذ	البرنامج الزمني للتنفيذ ومرافقه	١٠	التزام تام بالمندة ١٠ التزام جزئي ٥ عدم التزام صفر	٥
خطة التشغيل والصيانة	خطة التشغيل والصيانة	١٠	التزام تام ١٠ التزام جزئي ٥ عدم التزام صفر	٦

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلاً إذا حصل على ٧٠٪ من الدرجات (٤٠ درجة).

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٧. الاشتراطات الخاصة



## ٧. الاشتراطات الخاصة

### ٧/١ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥) (خمسة وعشرون سنة هجرية) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

### ٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (١٠%) (ثلاثون شهراً) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

### ٧/٣ الفكرة التصميمية:

لما كانت المفاضلة بين العروض تعتمد في جانب منها على ما يقدمه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفني ما يلي :

#### ٧/٣/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته :

يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانيات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع في التصميم، على أن يتضمن ذلك :

- تحليل المناطق ذات الجذب البصري كالمرتفعات والمنحدرات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور، أو الشواطئ.
- تحديد العناصر البيئية المميزة للموقع سواء من الناحية الطبوغرافية أو البصرية، أو مناطق أثرية، أو مزايا طبيعية (كشواطئ، ومناطق شعب مرجانية في المناطق الساحلية، وجبال ووديان في المناطق الداخلية).

#### ٧/٣/٢ خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع:

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وأنعكس ذلك على التصميم.

#### ٧/٣/٣ تصور للخدمات الممكن تقديمها بالقرية/ المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمرتادين ما يسعون إليه من متعة واستجمام، أو الهدوء والوحدة إذا لزم الأمر، أو بعد عن روتين الحياة اليومية من:

- وحدات خاصة للهدوء والراحة.
- أنشطة ترفيهية.
- مطاعم.
- منتجع صحي.
- نادي غطس وأنشطة بحرية.
- جولات بحرية بالقوارب واليخوت.
- رحلات برية.
- خدمة الاتصالات والفاكس.
- وحدة إسعاف.
- مسجد.

#### ٧/٣/٤ الطاقة الاستيعابية للقرية/ المنتجع السياحي:

على المستثمر في ضوء دراسته للأسواق السياحية، وللفرص والعوائق الخاصة بالموقع أن يقدر الطاقة الاستيعابية للمشروع.

#### ٧/٣/٥ المخططات والتصاميم العمرانية:

يجب على المستثمر أن يرفق في عطائه الفني المخططات والتصاميم العمرانية متضمنة ما يلي :

- لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.



- مخطط عام للموقع يظهر كافة استعمالات الأرضي ومواقع المنشآت المقترحة والخدمات على مقاييس رسم مناسب.
- تقرير فني عن النظام الإنثائي والمواد المستخدمة في البناء.
- تقرير فني عن المرافق الأساسية والأنظمة الهندسية المطبقة فيها وذلك بالنسبة لأعمال الكهرباء والمياه والصرف الصحي والاتصالات وغيرها.

#### ٧/٣/٦ خطة تنمية القرية / المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر أن يوضح الخطة التي يتبعها لتنمية القرية/ المنتجع السياحي متضمنة:

- دراسة الأسواق السياحية المستهدفة.

- تحديد الفئات المستهدفة من الزوار.

- خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.

- خطة مصادر الأموال استخداماتها.

التنظيم المقترن للمشروع والفريق الإداري وخبراته في إنشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.

#### ٧/٣/٧ العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع من المشروع:

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر) :

- العدد الكلي للوظائف التي سيوفرها المشروع ونسبة السعوديين منهم.

- الفرص الاستثمارية التي ستيحها المشروع بالمنطقة.

- القيمة المضافة للمشروع.

- التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة

#### ٧/٣/٨ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناقضاً مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

#### ٧/٣/٩ خطة التشغيل والصيانة:

٧/٣/٩/١ يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة التشغيل وللصيانة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي ستبعها المستثمر فيما يلي :

- منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ، أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.

عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.

- 

التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة ل القيام بأعمال الصيانة الدورية للفقرية/ المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

- 

٧/٣/٩/٢ يجب على المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة أن يقدم للأمانة/ البلدية وعند بدء التشغيل تقريراً دوريًّا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

#### ٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترن:

يحق للأمانة/ البلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج المقترن المقترن من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطوة تنمية القرية/ المنتجع السياحي، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطوة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.

#### ٧/٥ نظام السعودية:



يلزム المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٤٩١٤/٤/١٥ هـ الخاص بنظام تعين السعوديين بالمؤسسات الخاصة.

٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي:

٧/٦/١ يجب على المستثمر أن يعد دراسة تقييم بيئي شامل عن طريق أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة والمأهولة من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، أو أحد مراكز البحث الجامعات، ويجب أن تشمل هذه الدراسة:

- وصف المشروع وأهدافه.
- وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع.
- تقييم التأثيرات البيئية للمشروع.
- إجراءات التخفيف من التأثيرات البيئية.

٧/٦/٢ يجب على المستثمر أن يتتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات الحساسة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميّات والمجمعات السكينة والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية.

٧/٦/٣ مراعاة الطاقة الاستيعابية للمشروع لتلافي الآثار الناجمة عن الازدحام.

٧/٦/٤ إذا كانت القرية /المنتجع السياحي في منطقة ساحلية فيجب مراعاة ما يلي:

- عدم استخدام الرمل من الشواطئ لعمليات الإنشاء.
- عدم تدمير الشعب المرجانية للحصول على مواد جمالية تستعمل في البناء و توفير الأجهزة اللازمة لرصد الآثار البيئية الناتجة من المشاريع السياحية.

٧/٦/٥ عدم الردم وتجريف السواحل التي تحتوي على نباتات الشورى (المانجروف) أو أي كائنات نباتية أو حيوانية أخرى.

٧/٦/٦ عدم تغيير طبيعة الأرض وتضاريسها والتماشي معها في التصميم مع المحافظة على ما بها من معالم طبيعية كالوديان والشعاب والأشجار والصخور.

٧/٦/٧ ضرورة إنشاء محطة لمعالجة مياه الصرف الصحي بالمشروع.

**(يحق للبلدية مانسبته ٢٠% من الاستفادة وتشغيل منتج خاص أو فيلاً أو شاليه في السنة الواحدة)**





كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٨. الاشتراطات العامة



## ٨. الاشتراطات العامة

### ٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

### ٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالطرف الفني.

### ٨/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

٨/٣/١ يلتزم المستثمر بعد القيام بتنفيذ مشروع القرية/ المنتجع السياحي قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٨/٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

### ٨/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء القرية/ المنتجع السياحي إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة لمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة ثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

### ٨/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

الاشتراك في تسليم موقع المشروع لمقاول.

- 

مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.

- 

المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة. توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

- 

التدقيق والإعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

- 

دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها. إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط آلا تسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

- 

- 

### ٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٨/٦/١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.



- ٨/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٨/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتغير على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٨/٧ **تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:**  
بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليهما عن تنفيذ القرية/المنتجع السياحي ومطابقتها للمواصفات.
- ٨/٨ **استخدام العقار للغرض المخصص له :**  
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٨/٩ **التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:**  
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ٨/١٠ **موعد سداد الأجرة السنوية:**  
تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمضًا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

#### ٨/١١ متطلبات السلامة والأمن: يلتزم المستثمر بما يلي:

- ٨/١١/١ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٨/١١/٢ عدم شغل الطريق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٨/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ٨/١١/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٨/١٢ **إلغاء العقد للمصلحة العامة:**  
يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٨/١٣ **تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:**  
قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة/البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الأمانة / البلدية.

#### ٨/١٤ أحكام عامة:



- ٨/١٤/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٨/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٨/١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٨/١٤/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ.

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ٩. الاشتراطات الفنية



## ٩. الاشتراطات الفنية

### ٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

### ٩/٢ معايير التصميم:

يجب على المستثمر أن يراعي في إعداده للتصميم المعايير التالية:

- إجراء عملية تقييم وحدة مناطق الموارد الطبيعية بالموقع قبل إعداد الدراسات التصميمية والتخطيطية لعملية التنمية السياحية.
- الاستفادة في التصميم من طراز العمارة المحلية والتقليدية الكائن بها القرية أو المنتجع السياحي ، وإبراز الثقافة العربية من طرز معمارية وفنون الزخرفة في عملية التصميم.
- وحدة النمط العمراني لمشروع القرية أو المنتجع السياحي مع النمط العمراني السائد في المنطقة.
- أن تكون الطرق على محور ملائم بحيث تصبح مداخل ومخارج البنية الرئيسية باتجاه الشمال والجنوب ، وتتحرف بزاوية في حدود ٢٠ درجة ، وذلك حسب متطلبات المناخ المحلي الذي يقع به مشروع القرية أو المنتجع السياحي.
- إلا تكون مبني القرية أو المنتجع السياحي عالية (لا يزيد الارتفاع عن خمسة عشر متراً) وذلك لتوفير مجال رؤية أوسع وتهوية كافية بين المبني داخل الموقع وبين الواقع المجاور.
- اعتماد الأنماط المحلية في تصميم الكتل والواجهات والعلاقة بين الكتل المصممة والفتحات مع تصميم الأبواب والنوافذ والفتحات بأشكال تراعي الطراز المحلي، وذلك لأغراض التهوية والإنارة والتدعيم الطبيعية في المبني.
- النواحي العمرانية في تصميم الفراغات بحيث يتم تدرج مستوى الخصوصية للفراغات (عامة/ شبه عامة/ شبه خاصة/ خاصة) بالإضافة إلى تبني الطرق المحلية والتقليدية لاستغلال الفراغات الخارجية والداخلية مثل الأفنية والأحواش ، وأن تراعي المبادئ الاجتماعية حق الخصوصية والعوامل المناخية .
- تكون التصاميم على درجة من الجودة والمتانة بحيث تتحمل الظروف المناخية القاسية بالمملكة كالرياح والأمطار ودرجات الحرارة وأشعة الشمس والرطوبة والغبار ، وأن يراعي في ذلك ترشيد استهلاك الطاقة .
- تعريف المترددين على المنشآت السياحية بمظاهر الحياة الصحراوية والبدوية كأسلوب الحياة البدوية .
- الخصوصية العائلية وعدم الاختلاط في مناطق الترفيه ، ويراعي في تصميم ملاعب الأطفال أن تكون آلات اللعب وأرضيات أماكن الألعاب نظيفة وآمنة.
- تجانس ألوان المبني مع الألوان الطبيعية (صخور - نباتات - تربة - ... الخ)
- التقليل من الإضافات الخارجية أو التعديلات في الموقع ، واستخدام بنية المواقع كجزء من التكوين المعماري.
- أن تكون المبني متباعداً نسبياً ولا تعرّض المسارات الطبيعية في الموقع (تصريف مياه الأمطار - حيوانات - ... الخ)

### ٩/٣ اشتراطات التشييد:



يستحسن استخدام شتلات زراعية من الأنواع المحلية، على أن تكون قد مررت بمرحلة حضانة انتقالية تكتسب فيها قدرة على تحمل الظروف البيئية، وإذا دعت الضرورة فإنه يجب إنشاء مشتل داخل القرية / المنتجع السياحي.  
يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تحتاج إلى رعاية عالية لكي تبدو بصورة طبيعية.

- استخدام الشجيرات بدلاً من الأشجار بالمناطق التي تتمتع بزوايا رؤية مميزة.
- يراعى عدم زراعة الأنواع النباتية التي يكون لها تأثير ضار عند اللمس كالصبار بالقرب من مسارات المشاة.
- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تأثير لها على طرد بعض أنواع الحيوانات غير المرغوب دخولها القرية / المنتجع السياحي.
- يجب توزيع مناطق الأعشاب بحيث تستثمر بطريقة مثل كاماكن جلوس بديلة عن الأرض الجافة.
- استخدام النباتات المتسلقة عند الحاجة إلى تغطية مسطحات واسعة من الأرض حيث إنها تحتاج للري عند الجذور فقط ، وتقوم هي بتغطية المساحة المطلوبة.
- يراعى عدم زراعة الأشجار متサقطة الأوراق حول المسبح.

#### ٩/٤ مواد البناء وتقنيّة الإنشاء:

- يجب أن تكون المواد المختارة في البناء متاحة بوفرة في البيئة المحلية وبتكلفة معقولة، وتنمّي بالمتانة وطول العمر، كما يجب أن توفر مواد وأساليب البناء حماية طبيعية من الأمطار والحشرات.
- يراعى تجنب استخدام أية مواد بناء من البيئة المحلية ينطوي استخدامها على الإضرار بالبيئة المحلية مثل: استخدام جذوع النخيل والأشجار.
- في حالة استخدام مواد بناء حديثة يجب أن يراعى في هذه المواد:
  - أن تكون موفرة للطاقة وتحسن من الأداء البيئي للمبني.
  - الا تحتوى على مواد خطرة مثل المواد الكيميائية السامة أو المشعة حتى لا تؤدي لأثار سلبية على البيئة.

أن ينتج عنها أقل قدر ممكن من المخلفات أثناء عملية التشغيل.  
يراعى بقدر الإمكان التقليل من استخدام الخرسانة، ووضع تجهيزات ومواقع خلط الخرسانة في منطقة بعيدة عن أماكن المياه السطحية، وعدم صرف المياه الناتجة عن خلط الإسمنت داخل البيئة المجاورة، وإنما تجمع وتعالج في بركة أو برك رسوبية.  
يجب اتخاذ الاحتياطات الملائمة عند استعمال الدهانات المذابة أو المحتوية على الرصاص لتأثيرها الضار على البيئة.  
يجب أن تكون أماكن تخزين الدهانات بعيدة عن المظاهر البيئية وأن تكون بها تهوية كافية للحماية من أضرار الرصاص.  
يفضل استعمال مواد البناء المطلية مسبقاً ما أمكن ذلك ؛ لتقليل أعمال الدهان داخل الموقع.  
لا يسمح بتصنيع أية مواد بالقرية أو المنتجع السياحي إلا إذا كان مساوياً من حيث الجودة لمنتجات الورش المتخصصة. ولا ينتج عن ذلك أضرار مباشرة أو غير مباشرة.

#### ٩/٥ الطاقة:

- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً (الشمس، الرياح، التيارات المائية .. إلخ) بتوفير الطاقة اللازمة لقرية/ المنتجع السياحي.
- يجب اختيار نوع الطاقة المناسب بما يعلم على التقليل للحد الأدنى من التأثيرات البيئية السلبية.



يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً لتقليل استهلاك الطاقة بأن يعتمد على تصميم نظام طبيعي للتهوية باستخراج التهوية النافذة بديلاً عملياً عن استخدام الوسائل الميكانيكية المستهلكة للطاقة (المراوح وأجهزة التكيف) وكذلك استخدام الإشعاع الشمسي المباشر وغير المباشر لتحقيق الإضاءة النهارية الفعالة وتسخين المياه والتدفئة.

الاستفادة من مواد البناء المحلية بالعمارة التراثية لتحقيق أغراض العزل والتخزين الحراري.

استخدام الحوائط السميكة ذات القدرة العالية على التخزين الحراري بالمناطق الصحراوية، حيث يكون الجو حار نسبياً بفترات سطوع الشمس، وبارد ليلاً، وذلك لتحقيق العزل الحراري نهاراً، وتحقيق الهدف المطلوب ليلاً.

استخدام أسقف خفيفة أو نباتات فوق سقف المبني للإظلال وتقليل الإشعاع الشمسي الساقط على سطح المبني، ويمكن استخدام طبقات عازلة من الطين أو استخدام طبقات عاكسة للإشعاع الحراري في السطح.

توليد الطاقة الكهربائية من الإشعاع الشمسي مباشرةً من خلال الخلايا الضوئية المصنوعة من السيليكون للفري والمنتجعات السياحية بالمناطق النائية، لتوفير احتياجات الإضاءة أو تشغيل الأجهزة الكهربائية كالثلاجات.

توجيه المباني والفراغات المفتوحة في اتجاه الرياح السائدة للحصول على تهوية طبيعية وتلطيف درجة حرارة الجو.

#### ٩/٦ المياه:

تمثل المياه مشكلة في القرى والمنتجعات السياحية إذا كانت في مناطق نائية بعيدة عن المناطق الحضرية، لذا يجب على المستثمر ما يلى الاستعانة بخبراء لتقدير الموارد المائية المتاحة كما ونوعاً، وتحديد معدلات السحب الآمن منها بما يضمن الاستدامة.

عند استخدام النباتات في تنسيق الموقع يجب أن تكون هذه النباتات قليلة الاستهلاك للمياه وتحمل الجفاف.

ضرورة استخدام أجهزة الصرف الصحي قليلة الاستهلاك للمياه في دورات المياه (في حدود ٥-١٠ جالون / مرة تصريف أو أقل من ذلك) وذات فعالية في التصريف.

ضرورة استخدام اكسسوارات معينة بمواصفات ذات تدفق قليل للمياه بشكل فعال لدش المياه في مراوش الاستحمام.

إعادة استخدام المياه المعالجة مثل رى النباتات بواسطة مياه سبق استخدامها للغسيل.

استخدام الطاقة الشمسية في تحلية وتنقير مياه الشرب إذا كان هناك حاجة لذلك.

استخدام تصاميم هيدروليكيه ومضخات للمياه ذات كفاءة وفاعلية عاليتين.

تجميع مياه الأمطار وتنقيتها لاستخدامها في الإمداد بالمياه.

استخدام الوسائل الطبيعية لمعالجة وكذلك في التخلص من المياه غير الصالحة للاستخدام.

استخدام البهارات والبرك الطبيعية في حال توافرها وتجهيزها كأماكن للسباحة والرياضيات المائية المختلفة بدلاً من إنشاء مسابح اصطناعية تستهلك الطاقة وتعتمد على مياه تعالج بالمواد الكيميائية المركزة.

#### ٩/٧ التخلص من المخلفات:

يراعى أن يقوم استشاري متخصص بدراسة أنساب طرق وأنظمة التخلص من المخلفات السائلة والتي تناسب القرية أو المنتجع السياحي.

ضرورة تصميم وتنفيذ شبكات معالجة وإعادة استخدام للمياه الرمادية بشكل ملائم.

ضرورة إدراج تجميع ونقل مخلفات البناء إلى خارج موقع القرية أو المنتجع السياحي، والتخلص الآمن منها كأحد بنود التعاقد مع شركة المقاولات المنفذة للمشروع.



- في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالقرية/ المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسار الحيوانات، وبعيداً عن المجرى المائي، وعن مسارات السيول، وأمن بالنسبة للمياه الجوفية.
- لمنع وصول الحيوانات أو الطيور لأماكن تجميع أو معالجة القمامه والمخالفات يجب استخدام الحاجز المختلف من أسوار أو أسقف خفيفة.

- يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجاري مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحريه أو الفطريه.

- ٩/٨ اشتراطات الآمن والسلامة:**
- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون أثاث القرية / المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.
  - العمل على تدريب العاملين بالقرية/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.
  - تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة، وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
  - وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.
  - الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
القرى والمنتجعات السياحية

## ١٠. المرفقات (الملاحق)

## ١٠ / نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالطرف المختوم (نموذج ٦ / ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير  
موقع في مدينة لاستثماره في إقامة وتشغيل قرية/منتجع سياحي.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا  
علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة شاملة نافية  
للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( )  
( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها  
من قبلنا وضمانبنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط  
والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بتاريخ
نوع النشاط	
هاتف	فاكس
ص.ب	جوال الرمز

العنوان:

.....  
.....

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

## ٢/١. المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

(فُرْعَةٌ مُسَاجِهٌ) (كَرْوَكِيٌّ) وَ صُورَهُ الْجَنِينِ



الشمال

موقع المعلم

PENT	X	Y
P 1	B1 4962.618	H6423.086
P 2	B1 4968.636	H6423.747
P 3	B1 4970.400	H6423.201
P 4	B1 4975.348	H6423.487
P 5	B1 4995.357	H6423.677
P 6	B1 4958.97	H6423.751
P 7	B1 4950.254	H6423.431
P 8	B1 4951.831	H6423.546
P 9	B1 4952.881	H6423.546
P 10	B1 4957.434	H6423.372
P 11	B1 4955.665	H6423.582
P 12	B1 4956.336	H6423.577
P 13	B1 4952.619	H6423.086


جدول احداثيات zone 37

مساحة الـ جمالية .. ٦٠٧٩ متر مربع

وزارة الشؤون البلدية والقروية  
أمانة منطقة جازان  
بلدية الشفاف



٢	مختار عبد الله بن محمد علي	٣	مختار عبد الله بن محمد
٤	مختار عبد الله بن محمد	٥	مختار عبد الله بن محمد



### ٣/١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	التاريخ:
١٤	/ /
العقار رقم:	بلدية
تاریخه:	رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عاليه في يوم ..... بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في وإدارة وتشغيل قرية/ منتجع سياحي بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة/ بلدية ..... وقد قمت بمعاينته ..... معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعلیه أوقع ..... التوقيع ..... الختم ..... رئيس بلدية ..... التوقيع .....	
— صورة لملف العقار —	

## **نموذج تفويض بالاستعلام البنكي**

أفوض وأصرح أنا الموقع أدناه / ..... بصفتي ممثلاً قانونياً  
عن شركة/ مؤسسة ..... لأمانة/بلدية بالحصول على ما يفيد  
الحالة المالية للشركة/ المؤسسة ومقدرتها المالية على تمويل وتشغيل مشروع القرية/ المنتجع  
السياحي محل المزايدة رقم .....  
لسنة ..... والمعلن عنها بتاريخ / / ..... وكذا السمعة المالية من خلال تعاملها مع البنوك،  
وذلك دون النطرق إلى تفاصيل الحسابات والأرصدة المالية للشركة.

الاسم : .....  
الصفة : .....  
التوقيع : .....  
التاريخ : .....

ملحوظة: يجب التصديق على التوقيع من كل من البنوك المعامل معها على حدة.

التوقيع

اسم البنك  
ختم البنك

#### ٤/١٠ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
  - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣ في ٢٤/٩/١٤٢٣ هـ
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معainة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع

١٠ نموذج العقد

هاتف ..... فاكس ..... ص.ب ..... الرمز ..... المدينة ..... البريدي ..... البريد ..... الإلكتروني ..... اسم المستثمر .....

شركة ..... مؤسسة .....  
سجل ..... من .....  
تجاري ..... في ..... العقد .....  
..... رقم ..... التوقيع ..... عن ..... رقم ..... العنوان .....  
..... بتاريخ ..... في ..... طرف ثانى .....  
..... على ..... بصفته .....  
..... صادر ..... هذا .....  
..... بالتفويض .....

..... هاتف ..... فاكس .....  
..... ص.ب ..... البريدي ..... المدينة ..... الرمز .....

البريد  
الإلكتروني.....

بناء على الإجراءات المنتهية بخطاب ..... رقم ..... في...../.....القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

**المادة الأولى : تعريف لمفردات العقد.**

العقد :	هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا
العقار :	هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.
المشروع :	هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر على الموقع المحدد بياناته كما هو موضح أدناه.
الجهات ذات العلاقة :	هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات

**المادة الثانية : مستندات العقد**

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
٣. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
٤. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

**المادة الثالثة : وصف العقار**

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

موقع العقار:  
المدينة :

**حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)**

مترا	بطول	شمالاً:
مترا	بطول	جنوباً:
مترا	بطول	شرقاً:
	بطول	غرباً:
		مترا

**مساحة العقار:**

- ( ) مساحة الإجمالية: ( ) مساحة المبني: متر مربع طابقاً عدد الأدوار :

**المادة الرابعة : الغرض من العقد**

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلىه لإنشاء وتشغيل قرية/منتجع سياحي ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

**المادة الخامسة : مدة العقد**

**مدة العقد ( )** تبدأ من تاريخ تسليم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

#### **المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء**

يعطى المستثمر فترة ( ) ( ) لـ**التجهيز والإنشاء**، وهي تعادل ١٠٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

#### **المادة السابعة : الإيجار السنوي:**

إيجار السنوي للعقار (ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة، **المادة الثامنة : التزامات المستثمر**

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى :

١. الحصول على التراخيص الازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

٣. توفير وسائل الأمن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة وال العامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

٥. الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المنفق عليها.

٦. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.

٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.

٩. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

#### **المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد**

للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

#### **المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد**

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

#### **المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد**

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

#### **المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات**

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ١٤٢٢/٨/٦ والتعميم الوزاري رقم ٤٥٣٦٧ /٤ و ف في ١٤٢٣/١/٢٥ . وفي حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة/البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

#### **المادة الثالثة عشر : فسخ العقد**

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

١- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

- ٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيف الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٣- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٤- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- ٥- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضمه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
- ٦- إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمار في تنفيذ العقد.

#### **المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد**

يجوز للأمانة/البلدية بعد موافقة وزير الشؤون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

#### **المادة الخامسة : المنشآت المقامة على العقار**

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة حيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكمالها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

#### **المادة السادسة : مرجع العقد**

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ١٤٢٣/٩/٢٣ هـ.

#### **المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين**

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ١٤٢٦/١٢/٢٤ هـ.

#### **المادة الثامنة عشر : شروط أخرى**

#### **الشروط الخاصة**

#### **المادة التاسعة :**

#### **عشر**

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالمات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

**والله ولی التوفيق،،،**

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاثة نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحفظ الطرف الأول بنسختين.

**الطرف الأول**

**الطرف الثاني**